

ص-08-2022-30102-130002

29 جوان 2022

من المديرية العامة للأدوات
إلى

"

شركة "

في شخص ممثلها القانوني

الموضوع: حول الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتبكم الوارد علينا بتاريخ 28 فيفري 2022.

وبعد، لقد تضمن مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة " تمارس نشاطا رئيسيا يتمثل في "النقل المبرد" ونشاطا ثانويا يتمثل في "صناعة قشور الثلج"، وأنها تحصلت بتاريخ 13 ماي 2022 على شهادة إيداع تصريح بالإستثمار لدى وكالة النهوض بالإستثمارات الفلاحية بعنوان إحداث لنشاط النقل المبرد لمنتجات الصيد البحري. وتطلبون تمكينها من الإنتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الإيجار المالي المتعلقة بإقتناء شاحنة ماردة مضمنة تحت التعريفه الديوانية عدد 87042191699 و"مولد تبريد" مورد مضمن تحت التعريفه الديوانية عدد 84186900706 وكذلك بعنوان "صندوق عازل" مصنوع محليا ومضمن تحت التعريفه الديوانية عدد 84186920000 وذلك في إطار عقد إيجار مالي.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما بما يلي:

- طبقا لأحكام العدد 18 ثالثا من الفقرة I من الجدول "ب" جديد الملحق مجلة الأداء على القيمة المضافة والفصل الأول من الأمر الحكومي عدد 419 المؤرخ في 10 أفريل 2017 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 613 المؤرخ في 17 جويلية 2018، تخضع للأداء المذكور بنسبة 7% التجهيزات الموردة والتي ليس لها مثل مصنوع محليا الواردة بالقائمة عدد 1 الملحقة للأمر المذكور.

- طبقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 13 ثالثا من مجلة الأداء على القيمة المضافة والعدد 18 ثالثا من الفقرة I من الجدول "ب" جديد الملحق بنفس المجلة والفصل الأول من الأمر الحكومي عدد 419 المؤرخ في 10 أفريل 2017 كما تم تنقيحه بالأمر عدد 613 المؤرخ في 17 جويلية 2018، تنتفع التجهيزات المصنوعة محليا المضمنة بالقائمة عدد 2 الملحقة للأمر الحكومي المذكور ب:

- توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات المقنتاة قبل الدخول طور النشاط الفعلي على ضوء شهادة تسلم في الغرض من قبل المصلحة الجبائية المختصة؛

